

قرار رئيس مجلس إدارة بورصة البحرين  
رقم (٩) لسنة ٢٠١١  
بشأن تعديل قرار مجلس الإدارة رقم ٩٨/٦٦/٢  
بخصوص رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للشركات المساهمة المسموح بتداول أوراقها المالية في  
بورصة البحرين

رئيس مجلس إدارة بورصة البحرين :

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء سوق البحرين للأوراق المالية ،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٠ بشأن شركة بورصة البحرين ش.م. ب (م) ،  
وعلى اللائحة الداخلية لسوق البحرين للأوراق المالية الصادر بها قرار وزير التجارة والزراعة رقم (١٣)  
لسنة ١٩٨٨ ،  
وعلى الرسوم المعدلة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم ٩٨/٦٦/٢ ،  
وبناء على عرض مدير بورصة البحرين ،  
وبناء على موافقة مجلس إدارة بورصة البحرين ،  
وعلى خطاب إدارة مراقبة الأسواق المالية في مصرف البحرين المركزي رقم CMS/L475/2011 المؤرخ  
بتاريخ ٢٤ نوفمبر ٢٠١١ ،

قرار  
مادة (١)

يتم احتساب رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للشركات المساهمة المسموح بتداول أوراقها المالية في  
بورصة البحرين طبقاً لمجموع رأس المال المدفوع والذي يشمل الأسهم العادية والأسهم الممتازة.

قرار  
مادة (٢)

تحتسب رسوم التسجيل والاشتراك السنوي للشركات المساهمة المسموح بتداول أوراقها المالية في بورصة  
البحرين كالتالي:

١- الشركات المساهمة العامة البحرينية

أ - رسوم التسجيل (تدفع لمرة واحدة)

٠,٠٠١ (٠,١٪) من رأس المال المدفوع بحد أقصى ١٥٠٠٠ دينار و بحد أدنى ٥٠٠٠ دينار


ب- رسوم الاشتراك السنوي

• ٠,٠١٣ (٠,١٣٪) على أول ١٠ مليون دينار فأقل من رأس مال الشركة المدفوع و بحد أدنى  
٥٠٠٠ دينار.

• ٠,٠٠٧ (٠,٠٧٠٪) على المبالغ التي تزيد على ١٠ مليون لغاية ٥٠ مليون دينار.

• ٠,٠٣٥ (٠,٣٥٪) على المبالغ التي تزيد على ٥٠ مليون دينار.

• الحد الأقصى لمجموع الرسوم ضمن الشرائح الثلاث هو ٨٠,٠٠٠ دينار.



٢- الشركات المساهمة غير البحرينية

أ- رسوم التسجيل ( تدفع لمرّة واحدة )  
٠,٠٠١ (١,٠٪) من رأسمال الشركة بحد أدنى ٢٠٠٠ دينار و حد أقصى ٥٠٠٠ دينار

ب- رسوم الاشتراك السنوي:  
١٥٪ من رسم الاشتراك السنوي الذي يحتسب على الشركات المساهمة العامة البحرينية بحد ادنى ٢٠٠٠ دينار و حد اقصى ١٢٠٠٠ دينار

٣- الشركات المساهمة البحرينية المقفلة

أ- رسوم التسجيل ( تدفع لمرّة واحدة )  
١٠٠٠ دينار

ب- رسوم الاشتراك السنوي  
٠,٠٠٢٥ (٢٥,٠٪) من رأس المال المدفوع بحد أدنى ١٠٠٠ دينار و حد أقصى ٦٠٠٠ دينار.

٤- الأسهم الممتازة

أ- رسوم التسجيل ( تدفع لمرّة واحدة )  
٠,٠٠٥ (٥,٠٪) من قيمة الإصدار بحد أدنى ٢٠٠٠ دينار و بحد أقصى ٥٠٠٠ دينار.


ب- رسوم الاشتراك السنوي  
٢٠٠٠ دينار سنوياً.

مادة (٣)

يستمر العمل بباقي الرسوم والاشتراكات ضمن القرار رقم (٦٦/٢) لسنة ٩٨ كما هي دون تغيير ما لم يصدر أي قرار آخر بخلاف ذلك.

مادة (٤)

على مدير بورصة البحرين تنفيذ هذا القرار، ويعمل به ابتداءً من ١ يناير ٢٠١٢ م.

  
يوسف عبدالله حمود  
رئيس مجلس إدارة بورصة البحرين

صدر في يوم الخميس ٦ محرم ١٤٣٣ هـ  
الموافق ١ ديسمبر ٢٠١١